﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثۡنَا عَشَرَ شَهۡرٗا فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوۡمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ مِنۡهَآ أَرۡبَعَةٌ حُرُمٞۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلۡقَيِّمُۚ فَلَا تَظۡلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمۡۚ وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةٗ كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمۡ كَآفَّةٗۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ ٣٦﴾ [التَّوبة: 36]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِمَا قَبْلَها:

جـرائـمُ أهـل الكتاب كثيرةٌ، وقـد ضاهاهم المـشـركـون في بعضها

لـمَّا أُخْبِرَ في الآياتِ السَّابقة عنْ جناياتِ أهلِ الكتاب في العقيدةِ والسُّلوك، وكان منها ما يتعلَّق بالتَّاريخ والتَّقويم؛ كالجِزْيَةِ، والكَنْز الذي يُطلَق شرعًا على ما لم تُؤَدَّ زكاتُه، وكانت تَنْبَنِي في مجموعها على عدم الإيمان بالله، وعدمِ تحريم ما حرَّم اللهُ ورسولُه، أخبر هنا أيضًا عن جنايةٍ مِن جنايات المشركين، تتعلَّق كذلك بالتَّاريخ وبتغيير أحكام الله فيه، وعدمِ تحريم ما حرَّم اللهُ ورسُولُه، فمُشْركو العربِ – الذين تقدَّم الأمرُ بالبراءةِ منهم – قد أَحدَثوا في الأشهرِ بالنَّسِيء الذي أُمِروا أن يُنادُوا في الحَجِّ بإبطاله، مِمَّا نَتَجَ عنه تغييرُ السِّنين عن موضعها الذي وضعَها الله عليه، فضَاهَوا بذلك فعلَ أهلِ الكتاب في دينِهم، بالتَّحليل والتَّحريمِ مِن رؤسائهم كما أرادوا[1].

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿عِدَّةَ﴾: العِدَّةُ: هي الشَّيءُ المعدود، فإذا أُضيفَتْ للمعدودِ، فمعناها: العددُ المنسوبُ لهذا الشَّيء، فهو عددٌ مضبوطٌ بِحُكْم ما أُضيف إليه، ولذا "تأتي العِدَّةُ مَلْمُوحًا فيها المُمَاثِل في العَدَد"، فهي القيمةُ المُماثِلة للعدد، وليست مُجرَّدَ الوحداتِ الحسابيَّة مِنَ الآحاد والعَشَراتِ والمئات[2].

(1) البقاعيّ، نظم الدُّرر: 8/449.

(2) الرَّاغب، المفردات، والسّمين الحلبي، عمدة الحفاظ، وجبل، المعجم الاشتقاقيُّ: (عدد).

2) ﴿كَآفَّةً﴾: مِنَ الكَفِّ، وهو المَنْعُ، ولفظ (كافَّة): يُطلَقُ على الجماعةِ التي تتَّصِف بالكَفِّ، فتَكُفُّ نفسَها عنِ الزِّيادةِ عليهم أو النَّقْصِ منهم - لِما في الكَفِّ مِن معنى القبْضِ والانقباض - وتَكُفُّ غيرَها عنِ العُدوان عليها أو الإضرارِ بها، ولهذا صَحَّ اعتبارُه اسمَ فاعِل، وتاؤه للمبالغة، أي: كافِّين، فهي جماعةٌ أفرادُها كافِّين لغيرهم، ولِمعنى الاجتماعِ صَحَّ اعتبارُه مَصدرًا، أي: جميعًا، والمراد هنا: قاتلوا المشركين جميعًا على جِهةِ الكَفِّ والرَّدْعِ لهم[1].

❁ المَعْنى الإجْمالِيُّ:

بيانٌ مِنَ الله بعِدَّة الشُّهورِ، وتغليظُ النَّهيِ عن مخالفة أَمْرِ اللهِ في الحُرُم منها

يُقرِّر اللهُ في هذه الآيةِ حُكْمًا بعدد الشُّهور القمريَّة التي يتألَّف منها العام، ويُخبِر أنَّه حُكْمٌ ثابتٌ عندَه في تقديره وعِلمه، ومستَقِرٌّ فيما كَتَبَ في اللَّوح المحفوظ، بأنَّها اثنا عشرَ شهرًا، يومَ خلق السَّماواتِ والأرضَ، منها أربعةٌ حُرُم - ثلاثةٌ متصلةٌ وواحدٌ فَرْدٌ - وهي: (ذو القعدة، وذو الحجَّة، والمحرَّم، ورجب)؛ حرَّم اللهُ فيهنَّ القتال، ذلك هو الدِّين المستقيم، فلا تظلموا فيهنَّ أنفسَكم بإيقاعِ القتالِ فيها، وهتكِ حرمتها؛ لزيادةِ تحريمها واختصاصِها بالتَّفضيل على سائر الشُّهور، وكَوْنِ الظُّلْم فيها أَشَدُّ منه في غيرها، لا أنَّ الظُّلْمَ في غيرها جائز، وقاتلوا المشركين جميعًا، كما يقاتلونكم جميعًا، واعلموا أنَّ اللهَ معَ أهل التَّقوى بتأييده ونَصْره[2].

وترشدُ الآيةُ إلى مضاعفةِ السيئاتِ في الأشهرِ الحرم، وإلى قبحِ الذُّنوب فيها، والحرصِ على تقوى اللهِ في السرِّ والعَلن، خصوصًا عند قتال الكفارِ؛ لأنَّ المؤمنَ يتقي اللهَ في كلِّ أحواله، وبالتقوى ينالُ صفةَ المعيةِ للهِ تعالى، وهي معيةٌ خاصةٌ بالنصرِ والتأييدِ لأهل تقواه.

(1) الرَّاغب، المفردات، وابن منظور، اللِّسان، والسّمين الحلبي، عمدة الحفاظ، وجبل، المعجم الاشتقاقيُّ: (كفف، كفكف).

(2) نخبة من العلماء، التفسير الميسَّر، ص: 192.

❁ الإيضاحُ اللُّغويُّ والبَلاغِيُّ:

دلالة الاستئنافِ الابتدائيِّ:

جرائمُ المُخالِفين مُتَّفِقَةٌ في نقْضِ أحكامِ الله

جملة: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ﴾ استئنافيَّةٌ ممَّا قبلَها؛ لِبَدءِ التَّمهيد لِجنايةٍ جديدة تتعلَّق بالمشركين، في إخلالِهم بنظامِ الأشهر ومواقيتِها المُستقرَّة، وابتداعِهم النَّسيء في الشُّهور لتغيير أحكامِ اللّه التي تتعلَّق بها، فالجملة الكريمة تمهيدٌ لِنوعٍ آخَر مِن جرائم المشركين، بعدَ الفراغ مِن تعديد قبائحِ اليهود والنَّصارى، فالاستئنافُ متَّصِلٌ بما قبلَه في نوع المُناسبة، مُنفصِلٌ عنه في المضمونِ والموضوع[1].

نُكْتَةُ الاستِهلال بحرف التَّوكيد:

أحكامُ اللهِ حَرِيَّةٌ بالتَّوكيدِ والتَّشديد

استُهِلَّ الكلامُ بحرف التَّوكيد في قوله: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ﴾؛ للاهتمام بمضمونه، وإيقاظِ الأسماع إليه، وأخْذِ ما فيه بقوَّةٍ في العمل والامتثال، كما سِيقَ لَفْظُه بقُوَّةٍ في التَّقرير والتَّوكيد[2].

دلالةُ التَّعبير بوزن: (فُعُول) دونَ (أفْعُل):

مُراعاةُ صِيَغِ الألفاظ يُفيدُ في الفَصلِ بينَ المعاني

آثر السِّياقُ التَّعبيرَ بجَمْعِ الكَثْرة: (فُعُول)؛ لكونِ الأشهرِ المذكورة في عددٍ كثيرٍ تجاوَز العَشَرة، وهي الواردةُ في قوله: ﴿ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾، ولذا لمَّا نَزَلَتْ عنِ العَشْرَةِ في قوله: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ﴾ [التوبة: 5] عَبَّر بوزْنِ (أفْعُل) الدالِّ على القِلَّة.

وجهُ التَّعبيرِ بلفظ: (العِدّة) دونَ (العدد):

لفظُ العِدَّة يُلاحَظُ فيه نِسبَةُ العددِ إلى الشيءِ المعدود وحُكمه

لم يقل في السِّياق الكريم: (إنَّ عددَ الشُّهور)؛ للفرق بينَ العدد والعِدَّة، فالعَدَدُ: هو الوَحداتُ الحسابيَّةُ المجرَّدَةُ، التي يُقاس بها حِسابُ الأشياء، وأمَّا العِدَّة: فهي الشَّيء المعدود، الذي قُيِّمَ بالعدد، فالعِدَّة يُلاحَظُ فيها نِسْبَةُ العددِ إلى الشَّيء المعدود، فيُلمَحُ فيها مُماثِلُ العددِ

(1) صافي، الجدول: 10/334، والقونويّ، حاشيته على تفسير البيضاوي: 9/217.
(2) ابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 10/180.

الذي قُدِّر به، فالعَدَدُ هو مِقياسُ العِدَّة، والعِدَّةُ هي المَقيس، فلمَّا قال الله: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ﴾ عُرِفَ من ذلك أنَّ الله يريد منَّا مُلاحظةَ القيمةِ والحُكمِ الذي تعلَّق بتلك الشُّهور عند ذِكْرِ عَدَدِها، وليس مُجرَّدَ الإخبارِ بالعدد، فالعِلْمُ في العِدَّة مُتَّجِهٌ إلى المعنى الذي تعلَّق بالمعدود عند نِسبتِه لِلعدَد، وليس مُتَّجِهًا إلى مجرَّد العِلْم بالعدد[1]، كما وردَ الأمرُ بإتمام صيامِ شهر رمضان كاملًا، ولئلَّا يتوهَّمَ متوهمٌ أنَّ صيامَ رمضانَ يحصلُ المقصودُ منه بصيامِ بعضِه، دفعَ هذا الوهمَ بالأمرِ بتكميلِ عِدَّته بقوله: ﴿وَلِتُكۡمِلُواْ ٱلۡعِدَّةَ﴾ [البقرة: 185].

معنى العِندِيَّة، وبلاغةُ المجازِ فيها:

ما كانَ عِنْدَ الله فهو معصومٌ مِنَ الخَلَلِ والزَّيْغ

في قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ﴾ ظَرْفُ العِندِيَّة مُتعلِّقٌ بعِدَّةِ الشُّهور، والعِندِيَّة مجازٌ في الحُكم والتَّقدير والعِلْم، أي: عِدَّةُ الشُّهور في حُكْمِه وعِلمِه[2]. وفائدة التَّقييد بالعِندِيَّةِ وإضافتِها لله، تعظيمُ الحُكم بعِدَّة الشُّهور، وإبطالُ مفهوم التَّركيب، وهو عِدَّةُ الشُّهور عند غير الله[3]، مِنَ المشركين الذين أَخَلُّوا بتلك العِدَّة، وحَرَّفوا فيها، ففيه تعريضٌ بانحراف المشركين في شأنها، وإهدارُ فِعلِهم فيها. ويَصِحُّ حَمْلُ الظَّرف على الحقيقة، باعتبار قولِه بعده: ﴿فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾؛ لأنَّ الحُكْم ثابتٌ في الكتاب، وهو اللَّوحُ المحفوظ، والكتابُ عند الله، ويكون المرادُ من عِدَّة الشُّهور: الحُكْمُ بعِدَّتِها، الثَّابتُ في الكتاب الذي هو عند الله، مُستقرًّا وحاضرًا عنده على وجْهٍ لا يعلمه إلَّا هو سبحانَه.

نُكْتَةُ تقديم الظَّرف على العَدد:

توطئَةُ النُّفوسِ بمعرفة مَصْدرِ الحُكم، أَدْعَى إلى قَبولِ الحُكْم وطَرحِ ما سِواه

لم يَقُل في السِّياق الكريم: (إنَّ عِدَّة الشُّهور اثنا عَشَر شهرًا عند الله) فقدَّم الظَّرف على الخبَر؛ إسراعًا في تقرير أنَّ الخبَر المحكومَ

(1) الرَّاغب، المفردات: (عد)، وجبل، المعجم الاشتقاقيُّ: (عدد).
(2) ابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 10/182.
(3) الشَّعراويّ، تفسير الشَّعراويِّ: 8/5075.

به هو حُكْمٌ مِنَ اللَّه، لِتَتَهيَّأ النُّفوسُ للإذعانِ له، ففي تقديم الظَّرف تقديمٌ لِمصْدَر الحُكم وجِهتِه على الحُكم ذاتِه؛ ليُعلَم أنَّ الحُكْمَ الذي سيُقَرَّر لا مُعقِّبَ له، وفيه إشارةٌ إلى أنَّ الغاية مِنَ الحُكْم ليستْ إحصاءَ عَدَدِ الأشهر، أو العِلمَ بعددها، بل المُراد هو إقامةُ الحُكْمِ الذي تَعلَّق بهذا العدد والامتثال به لأنَّه مِن عند اللَّه.

نُكْتَةُ التَّمييز:

جاء قولُه: ﴿شَهْرًا﴾ تمييزًا للعدد المذكور، وهو تمييزٌ مؤكِّد لصِحَّة الاستغناء عنه؛ لِدلالة مضمون جملةِ: ﴿عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ﴾ عليه، فَلَفْظُ: (الشُّهور) يُبيِّنُ أنَّ المعدودَ المقصود بالعددِ هو الشَّهر، لكنَّ التَّمييزَ هنا سِيْقَ لِنُكْتَةٍ بديعةٍ في النَّظم، وهو بيانُ أنَّ الشُّهور المعدودةَ باثْنَيْ عشَرَ مُتمايزةٌ فيما بينَها، فكلُّ شهرٍ منها ليس كنظيرِه في سائر الشُّهور، بل كلُّ شهرٍ له خَصِيْصَتُه ونِظامُه وهُوِيَّتُه، التي يتمايزُ بها عن سائر الشُّهور، بدليل أنَّ لكلِّ شهرٍ منها اسْمًا مستقِلًّا به، ولو قال: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ﴾ مِن غير التَّمييز بلفظ: ﴿شَهْرًا﴾؛ لَأَوْهَمَ أنَّها اثنا عشر شَهرًا بنظامٍ واحدٍ، يَتكَرَّر اثْنَتَيْ عَشْرَة مَرَّةً مِن غير مُمايزةٍ بينَها. فلمَّا جاء بالتَّمييز بَعْدَ العَدَد، عرفنا أنَّها إذا تجاوزتِ الاثْنَي عَشَرَ، صار ما زاد على هذا العدد مُماثِلًا لنظيره السَّابق في وقت حُلُولِه، فاعتُبِر شيئًا مُكَرَّرًا، ولذا لم تَزِد على هذا العدد[1].

تمييزُ الشَّيء قد يَتعلَّقُ بإبهامٍ لازِمٍ عنه، أو إبهامٍ ذاتِيٍّ فيه

دلالة توالي الجارِّ والمجرور:

قوله: ﴿فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ متعلِّق بمحذوفٍ، صِفةٌ للخبر، وهو قولُه: ﴿ٱثْنَا عَشَرَ﴾، أي: اثنا عَشَر شهرًا ثابتةٌ في كتابِ اللَّه، أو مكتوبةٌ في كتاب اللَّه، أو الجار والمجرور مُتعلِّقٌ بظرف العِنديَّة، على أنَّه بدَلٌ منه، ونُكْتَةُ الإتيانِ بهذه الجملة: ﴿فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾، رَغْمَ أنَّه أخبر

ما وُصِفَ بأنَّه مِن عِنْد الله، فهو مَشْمُولٌ في عِلْمِه وتقديره

(1) ابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 10/183.

قبلَها باستقرار هذا الحُكم عند الله؛ لأنَّ الإخبار بكونه ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ لا يَلْزم منه كونُه في كتابه، فكثيرٌ "مِنَ الأشياء يُوصَفُ بأنَّه عندَ الله، ولا يُقال: إنَّه مكتوبٌ في كتابِ الله، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾ [لقمان: 34]"[1]، فأخبر بالعِنْدِيَّةِ دونَ ثُبوتِه في كتابِه، ولا يخفى ما في الجمْع بينَ الأمرين هنا، في الظَّرف والجارِّ والمجرورِ، مِنَ المبالغة في تقرير الحُكم وتثبيتِه مِن جميع الوجوه.

أثرُ مُتعلَّق الظَّرفِ في تعيين معنى الكتاب:

يُطلَقُ كِتابُ اللهِ على حُكْمِ الله؛ لإجـراء الحُكْم مَجرى المكتوبِ في ثُبوتِه

الظَّرف في قوله: ﴿يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ مُتعلِّقٌ بمعنى الثُّبوتِ، الذي تعلَّق به الجارُّ والمجرور في قوله: ﴿فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾، أي: ثابتةٌ في كتابِ الله في ذلك اليوم، وهذا على اعتبار أنَّ الكتاب اسمُ عَيْنٍ على اللَّوح المحفوظ، أو مُتعلِّقٌ بالكتاب إنْ جُعِل الكتابُ معنىً لا عينًا، فيكونُ مصدرًا لا اسمًا، أي: الشُّهور اثنا عَشَر شَهرًا في حُكمِ اللهِ الذي أوجبَه في ذلك اليوم[2].

نُكْتَةُ التَّعقيب بالظَّرف الزَّمنيِّ:

أزليَّةُ حُكْمِ اللهِ في ضَبْطِ نظامِ التَّكاليف قبلَ الزَّمَنِ والخَلْق، واستمرارُه بعدَ الزَّمَن والخَلْق

جاءت جملة: ﴿يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ إطنابًا، بعد الجارِّ والمجرور، وظَرفِ العِنديَّة في جملة: ﴿فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾، وجملة: ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾، وغرضُ الاستطراد بالظَّرف الزَّمنيِّ: ﴿يَوْمَ خَلَقَ﴾ مِن جهتين؛ الأُولى: الدَّلالة على أنَّ هذا الحُكم حُكمٌ أزليٌّ قديمٌ؛ لثُبوتِه عند الله، وفي كتابِه قبلَ الخَلْقِ، غيرَ مُقيَّدٍ بزمانٍ، ولهذا جعله منوطًا أوَّلًا بقوله: ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾، وقولِه: ﴿فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾؛ ليُستفادَ منهما أنَّه حكمٌ ثابتٌ في نفسِه. الثَّانية: الدَّلالة على استمرار هذا الحُكم بتعلُّقِه بحيِّز الزَّمَن، ولكي يَدُلَّ على معنى استمراره الزَّمنيِّ أتى بقوله: ﴿يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾، فثبتَ مِنَ التَّراكيبِ الثَّلاثة

(1) القرطبيّ، الجامع لأحكام القرآن: 8/132.
(2) البيضاويّ، أنوار التنزيل: 3/80، وصافي، الجدول: 10/333.

الدّلالةُ على أزليَّة الحُكم قبلَ الزَّمنِ والخَلْق، واستمرارِه بعدَ الزَّمن والخَلْق، ولا يَخفى ما في هذا الإطناب مِنَ التَّشديدِ على مضمون الحكم الذي اقتضى ضبْطَ نِظامِ الشُّهور بما قضاه اللّهُ؛ لتَرتُّبِ ضَبْطِ نظامِ الأحكام والتَّكاليف وكافَّة المصالحِ والمقاصدِ عليه[1].

وجهُ عطفِ الأرض على السَّماوات:

الشُّهورُ القَمريَّة حاصلةٌ مِن مجموع نِظامِ السَّماوات ونظامِ الأرضِ معًا

لم يَقْتَصِر في النَّظْم الكريم على ذِكْر السَّماواتِ دون الأرض؛ لكون نظام الشُّهورِ القَمريَّة حاصلًا مِن مجموع نِظامِ السَّماوات ونِظامِ الأرضِ معًا، فالشُّهور التي تبدأ وتنتهي بحسبِ دورةِ القَمر، وتأثيرِ الشَّمسِ فيه بانعكاس ضوئها عليه في الجهةِ التي يُقابِلُ فيها الأرض، فتلك الحركةُ العُلْويَّة لهذه الأفلاك والأجرام السَّماويَّة، إنَّما تحصُل بحسبِ نِسبتِها وتأثيرها في الأحوال الأَرضيَّة، وليستِ الشُّهور إلَّا حالٌ زمنيَّة للوضعِ الأرضيِّ، فالشُّهور جاريةٌ أصلًا على نظام الأرضِ ومَن فيها، فلا جرَمَ أنْ عَطَفَ الأرضَ على السَّماوات، وقرنَهما معًا في الذِّكْر لاقترانِهما معًا في إنتاجِ حركةِ الزَّمَن[2].

دلالةُ التَّقييد:

الأشهر الحُرمُ مُعظَّمَةٌ بتحريمِ انتهاكها، ومضاعفةِ الحسنةِ والسيِّئةِ فيها

وَصْفُ الأربعةِ الأشهرِ بأنَّها حُرُمٌ في قوله: ﴿مِنۡهَآ أَرۡبَعَةٌ حُرُمٌۚ﴾، دليلٌ على اصطفائِها وتفضيلها على سائرِ الشُّهور، فلفظُ: ﴿حُرُمٌۚ﴾ جمع حرام، فهي ذاتُ حُرمَةٍ، ووَصْفُها بذلك: لتحريم القتالِ فيها، ولأنَّ العبادةَ فيها مُعظَّمةٌ، والحسناتِ والسَّيئاتِ فيها مُضاعَفَةٌ، فهي مُحترَمَةٌ بِفعلِ القُرُبات، ومُحرَّمَةٌ بِمنْع اقترافِ الجنايات.

دلالةُ اسمِ الإشارةِ، ومعنى مَرجِعِه:

الإشارة في قوله: ﴿ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلۡقَيِّمُۚ﴾ تعود إلى مجموع الكلام السَّابق، وهو الحُكْم بعِدَّة الشُّهور وتحريمِ أربعةٍ منها، واسمُ الإشارةِ

(1) القونويّ، حاشيته على تفسير البيضاوي: 9/218.
(2) ابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 10/183.

بما اقترن به من لام البُعدِ وكافِ الخطابِ للدّلالة على بُعدِ المُشارِ إليه في المنزلةِ، ففي الإشارة تعظيمٌ لحُكْم الله المذكور، وتفخيمٌ لشأنِه، وإيذانٌ بِخَطَرِه، بما يُحرِّضُ على الإذعانِ له، والتَّحذير من تحريفِه أو تبديله[1].

تـوافُـقُ السُّـنَّةِ الـكـونـيَّـةِ مـعَ السُّنَّةِ الشَّرعيّة في خِطابِ الدِّين

معنى لفظِ الدِّين، وبلاغةُ المجازِ فيه:

المرادُ بـ (الدِّين) في قوله: ﴿ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلۡقَيِّمُۚ﴾ أي: المِلَّةُ التي تُطاعُ أحكامُها، ويُدانُ لشَرعِها، أو الحُكْمُ والتَّشريع المستقيم، أو الحسابُ المستقيم، لا حسابُ المشركينِ مِنَ النَّسيء، وعُبِّرَ عنِ الحُكْم المذكور بأنَّه الدِّين - رَغم أنَّه بعضُ الدِّين - مُبالغةً في تعظيمِه، لِكوْنِ الدِّينِ لا يَتِمُّ إلَّا بإقراره، وهو مجازٌ مُرسل علاقتُه الكُليَّة؛ حيث أُطْلِق الكُلُّ وأُريدَ الجُزءُ، أو التَّعبيرُ عنه بالدِّين لكونِ كلِّ حُكمٍ من أحكام الدِّين يُسمَّى دِينًا؛ لانضوائِه تحتَ مُسمَّى الدِّين، والفَرْعُ يأخذُ اسمَ أصلِه، وعَبَّر بالدِّينِ، ولم يقل: (ذلك الحُكْمُ القَيِّمُ)؛ لِتضمينِه معنى العقيدةِ، التي لا تُقبَل الأعمالُ إلَّا بإقرارها، ولم يَقُل: (ذلك الحسابُ القيِّم)؛ لِكونِه حسابًا يَترتَّبُ عليه تشريعٌ وتكليفٌ، وليس مُجرَّدَ سَردٍ للحسابِ والعَدَد[2].

الـفـرعُ يـأخُـذُ اسـمَ أصـلِـه الـذي يَـنْـضَـوي تحتَه مُبالغةً في تعظيمِه

دلالة التَّعبير بالصِّفة المُشَبَّهة:

قولُه: ﴿ٱلۡقَيِّمُۚ﴾ نعتٌ لـ ﴿ٱلدِّينُ﴾، و﴿ٱلۡقَيِّمُۚ﴾ صفةٌ مُشبَّهةٌ بمعنى اسم الفاعل، أي: المُستقيم أو القَويم، أو بمعنى اسم المفعول، أي: المُقَوِّم لأحوال المؤمنين به، ومجيءُ اللَّفظِ على بناءِ الصِّفة المشبَّهة هو مبالغةٌ في وصف الدِّين بالاستقامة؛ للدّلالة على ثُبوتِ ذلك الوصفِ ولُزومه للدِّين في جميعِ الأحوال؛ فلا يَنْفَكُّ عنه ولا يُفارِقه، فهو لُزومٌ ذاتيٌّ، فالدِّين في ذاتِه قويم ومستقيم، ومقوِّمٌ

دِيـنُ الـلـهِ مـسـتـقـيـمٌ في ذاتِه، وتستقيمُ بـه أحـوالُ الآخِذِين به

(1) الآلوسيّ، روح المعاني: 5/283.
(2) أبو زهرة، زهرة التَّفاسير: 6/3300.

لأحوال مَن تمسَّك وأخذ به بصِدْقٍ، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾﴾ [النساء: 66] ولا يكون الدينُ إلَّا كذلك[1].

نُكْتَةُ الاستئناف:

جملة: ﴿ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾ استئنافيَّةٌ ممَّا قبلَها، وهو استئنافٌ نحويٌّ في الصِّناعةِ دونَ المعنى، وغَرضُ الابتداء بها بعدَ قولِه: ﴿يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ تقريرُ الجَعلِ التَّشريعيِّ بها للحُكم المذكور، أي: ذلك الحُكم هو وَضْعٌ شَرعيٌّ دِينيٌّ، بعد أن كان حُكْمًا كونيًّا ثابتًا بأصل الخِلْقة، فقولُه: ﴿يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ لتقرير ثُبوتِه بالوضع الكَونيِّ الوجوديِّ، وقولُه: ﴿ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾ لتقرير ثُبوتِه بالوضع الشَّرعيِّ التَّكليفيِّ[2].

الأخبارُ إذا ترتَّبَتْ عليها الأحكام تضمَّنتْ معنى الإنشاء

دلالةُ الفاء في: ﴿فَلَا تَظْلِمُواْ﴾:

الفاءُ في جملة: ﴿فَلَا تَظْلِمُواْ﴾ هي الفصيحةُ؛ تَعطِفُ مدخولَها على شرطٍ مُقدَّر محذوف، يدلُّ عليه ما قبلَه، أي: إنْ عَلِمْتُم تفضيلَ اللهِ للأشهر الأربعةِ بتحريمها، فلا تظلموا فيهنَّ أنفسَكم، فهي تفريعٌ على مضمون قوله: ﴿مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾[3].

وظيفةُ الشرطِ المُقدَّرِ الدّلالةُ على استثمار شَرفِ الزَّمانِ في تزكيةِ النَّفْس

مَرجعُ الضَّمير وبلاغتُه:

في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَظْلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾، الضَّمير في ﴿فِيهِنَّ﴾ عائدٌ على الاثني عشَر شهرًا، في قولِ ابن عباس ﷺ، والمعنى: لا تجعلوا حلالًا حرامًا، ولا حرامًا حلالًا كفعل النَّسيء، ويؤيِّدُه كونُ الظلمِ منهيًّا عنه في كلِّ وقتٍ لا يختصُّ بالأربعِ الحُرم[4].

تخصيصُ الأزمانِ بالتَّفضيل يقتضي تخصيصَها بالتَّكليف

(1) فاضل السَّامرائيّ، الأبنية العربيَّة، ص: 66.
(2) صافي، الجدول: 10/334، وابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 10/186.
(3) درويش، إعراب القرآن وبيانه: 4/97.
(4) أبو حيّان، البحر المحيط: 5/415.

والأرجحُ أن يعود الضميرُ إلى جملة: ﴿مِنۡهَآ أَرۡبَعَةٌ حُرُمٌۚ﴾، وليس عائدًا إلى الأشهر الاثْنَي عَشَر؛ لأنَّه لو عاد إلى ﴿ٱثۡنَا عَشَرَ شَهۡرًا﴾ لكان كأنَّه قال: (فلا تظلموا أنفسَكم أبدًا)، أو (لا تظلموا أنفسكم)، فلا يكون لإقحام الضَّمير فائدة؛ لأنَّه سيكون نهيًا مطلقًا؛ لأنَّ النَّهيَ المطلق كائنٌ في كلِّ الشُّهور، فلا حاجةَ لِضميرٍ يعود عليها؛ إذ لا معنى له، فضلًا عن أنَّ وصلَ الجملة بالفاء في قوله: ﴿فَلَا تَظۡلِمُواْ﴾ عَقِب قوله: ﴿مِنۡهَآ أَرۡبَعَةٌ حُرُمٌۚ﴾ مؤذِنٌ بأنَّ النَّهيَ مُتَرتِّبٌ عن تفضيلها بالتَّحريم، فتحريمُها عِلَّةٌ في النَّهي، وعليه: فالنَّهيُ في قوله: ﴿فَلَا تَظۡلِمُواْ﴾ نَهيٌ خاصٌّ، مُفرَّعٌ عن سببٍ خاصٍّ[1].

نكتةُ العدول عن إفراد الضَّمير إلى جَمْعِه:

جَمْعُ الضَّميرِ قد يُؤذِنُ بأفضليَّةٍ في مَرجِعِه

في قوله: ﴿مِنۡهَآ أَرۡبَعَةٌ حُرُمٌۚ﴾ جاء الضَّميرُ العائدُ على عِدَّة الشُّهور الاثْنَى عَشَر بالإفراد التَّأنيثيِّ، ولكنَّه عدَلَ عنه إلى الجمع التَّأنيثيِّ في قوله: ﴿فَلَا تَظۡلِمُواْ فِيهِنَّ﴾، وسببُ العدولِ: أنَّ الضَّمير في الموضع الأوَّل يعود إلى جمع الكَثْرة، وهو ما كان فيما زاد عنِ العَشَرة، وهي الشُّهور الاثْنَى عَشَر، ولذا أُفرِدَ الضَّمير لِتناسُبِ إفرادِ الضَّمير معَ الكَثْرةِ الجمعيَّة؛ لأنَّ جَمْعَ الكَثْرة غيرُ محدودٍ، أو شبيهٌ بغير المحدود، وجمْعُ الضَّمير العائدِ عليه يُحدِّدُه ويُوحِي بِقِلَّته وحَصْره، وأمَّا الضَّمير ﴿فِيهِنَّ﴾ في قوله: ﴿فَلَا تَظۡلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمۡۚ﴾ فعائدٌ على الأربعة الحُرُم، وهو جمعُ قِلَّة، فيُجمَعُ ضميرُه لعكسِ السَّبَبِ السَّابق[2].

بلاغة التَّعبير بالظُّلم دونَ الفِسْق:

الظُّلمُ أنسب للسِّياق وأعمُّ مِنَ الفِسْق

لم يَقُل في السِّياق الكريم: (فلا تفْسُقوا فيهنَّ)؛ لإجراء الظُّلم على الأنْفُس، لأنَّه لا يُقال: (فلا تَفْسُقوا أنفسَكم أو على أنفسِكم)؛

(1) ابن جرير، جامع البيان: 14/240.

(2) أبو حيَّان، البحر المحيط: 5/416، والبقاعيّ، نظم الدُّرر: 8/451، والشَّعراويّ، تفسير الشَّعراويِّ: 8/5081.

لأنَّ الفِسْقَ يكون مِنَ الإنسان على نفسِه لا على غيرِه، وأمَّا الظُّلْم فمُتضَمِّنٌ معنى الاعتداءِ الذي يكون مِنَ الإنسانِ على نفسِه وعلى غيرِه مِن أَنْفُسِ النَّاس، فعَبَّر بالظُّلْم ليتناولَ الاثنين معًا، وأيضًا لأنَّ الظُّلْمَ ألصقُ في معناه بالأشهر الحُرُم الأربعة، لأنَّها محرَّمٌ فيها القتالُ والعُدوان، فكأنَّه بالتَّعبير بالظُّلم يَنْهَى عن ضِدِّ معناها، كأنَّه قال: فلا تَنْقُضُوا حُرمَتَها بالاعتداء فيها.

دلالة إضافةِ الأنفُس إلى كافِ خطابِ الجماعة:

الأصـــــلُ في العـــلاقـــاتِ الالـتـــزامُ بحقِّ الأمْـــنِ لجميع أطرافِها

أَسْنَدَ النَّهيَ عنِ الظُّلْم إلى الأنفسِ المُضافة إلى كافِ خطاب الجمع؛ ليشملَ ذواتَهم وذواتَ غيرِهم، وللتَّنبيه على أنَّ المسلمين جميعًا كالجسد الواحد؛ إذ جميعُهم مِن نفْسٍ واحدة، فلا فرقَ بينَهم في حَقِّ أمانِهم مِنَ الظُّلْم والاعتداء عليهم، إلَّا مَنِ اعتدى منهم، كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ﴾ [النور: 61]، وقال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ﴾ [النساء: 29]. فقولُه: ﴿أَنفُسَكُمْۚ﴾ يدلُّ على أنَّها أنفسٌ غيرَ ظالمة، ولذا نَهَى عن ظُلْمِها بالاعتداء عليها، ومِثْلُ هذا تقرَّر في قوله تعالى: ﴿فَمَا ٱسْتَقَٰمُواْ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُواْ لَهُمْۚ﴾ [التوبة: 7]، وقولِه: ﴿ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْحُرُمَٰتُ قِصَاصٌۚ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْۚ﴾ [البقرة: 194][1].

موقع قولِه: ﴿وَقَٰتِلُواْ﴾:

حُـرمَـةُ الإنسان فـــوقَ حُـــرمَـــةِ الزَّمان

الواو في جملة: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ لعطفِ مدخولها على مضمون النَّهي السَّابق، وَوُصِلَتْ بما قبلَها للاحتراس مِن تَوَهُّم أنَّ النَّهيَ عنِ الظُّلْم والعُدوان على الأنفس في الأشهر الحُرُم قد يكون مانِعًا مِن قتال المشركين إذا اعتدَوا فيها، ولذا علَّقَ الإذنَ في قِتالِهم على قوله: ﴿كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةًۚ﴾[2].

(1) ابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 10/186.
(2) ابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 10/186.

دلالةُ التَّقييد بلفظ: ﴿كَآفَّةً﴾، وأثرُها في المعنى:

لا تُسَمَّى الجماعةُ (كافّةً) إلَّا إذا كانت مَنيعَةً في نفسِها، وعلى مَنْ سِواها

لفظ: (كافَّة) مِنَ الألفاظ الواسعة في معناها، فيَصِحُّ أن تكون مصدرًا - بوزن اسم الفاعل - كالعاقِبة والعافِية، والمعنى: قاتِلوهم جميعًا، ولم يأتِ النَّظْمُ بلفظِ (جميعًا)؛ لدلالةِ ﴿كَآفَّةً﴾ على جَمْعِيَّةٍ خاصَّة، وهي التي تَتَضَمَّن معنى الكَفِّ والمَنْع، أي: قاتلوهم جميعًا بِكَفٍّ ومَنْعٍ، وهي حال مِنَ الفاعل: أي: قاتلوهم حالَ كونِكُم جميعًا، أو حالٌ مِنَ المفعول، أي: حالَ كَونِهم جميعًا، أو حالٌ مِنَ الفاعل والمفعول معًا، أي: قاتلوهم حالَ كَونِكُم جميعًا وكَونِهم جميعًا، أي: في حالِ كان كُلٌّ منكم على هيئة الاجتماع. ويَصِحُّ أنْ تكون (كافَّة) اسمَ فاعلٍ، أي: (كافٌّ)، والتَّاءُ فيه للمبالغة، كلفظِ: (رَاوِيَة) و(ساقِيَة)، أي: راوٍ وساقٍ، وتاءُ التَّأنيث للمبالغة، والمعنى: قاتلوهُم حالَ كَونِكُم كافِّينَ ورادِعين لهم، كما يقاتلونَكُم كافِّينَ لكم. أو تكون (كافَّة) اسمًا بمعنى الجماعة، أي: جماعةٌ كافَّة، وسُمِّيت الجماعةُ بذلك، لأنَّها تَكُفُّ غيرَها وتمنعُه مِن استِباحتِهم، وتَكُفُّ أفرادَها عن الانشقاقِ والافتراق، ولم يُعَبَّر بلفظ الجماعة في النَّظْم لتخصيصها بمعنى الكَفِّ والمَنْع، فكَافَّة جماعةٌ خاصَّة[1].

براعةُ الإطناب:

مُجابَهةُ الخصومِ في الدِّيانةِ بنظيرِ أفعالِهم

تَكَرَّر لفظُ (كافَّة) في الآية مرَّتين، وفي غير النَّظم الجليل كان يمكن أن يُقال على سبيل الإيجاز: (وقاتِلوا المشركين كافَّة كما يُقاتِلونكم كذلك) مِن غير تَكْرَارٍ لِلَّفظِ، ونُكْتَةُ ذلك: أنَّه لو جاء التَّركيب بالإشارة: (كما يقاتلونكم كذلك) دونَ تَكْرَارٍ لِلَّفظِ، لكانَ مُوهِمًا؛ لاحتمال أنْ يُراد: قاتلوهم كافَّة كما يقاتلونكم، فيُفْهَمُ عَوْدُ الإشارةِ على القتال فقط، كأنَّه قال: قاتِلوهم كافَّة كما يُقاتِلونكم

(1) الفرَّاء، معاني القرآن: 1/436، وأبو حيَّان، البحر المحيط: 5/41، والشِّهاب الخفاجيّ، عِنايةُ القاضِي وكِفايةُ الرّاضِي على تفسيرِ البيضاوي: 4/325.

كذلك مُتَفرِّقين أو مجتمعين، فلمَّا صَرَّح باللَّفظِ مرَّةً ثانيةً في جانبِهم، عُلِمَ أنَّ التَّماثُل ليس في الفِعل فقط، بل في الفِعل والهيئة.

معنى (الكاف) في قوله: ﴿كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ﴾ وبلاغَتُها:

المعلولُ يُشبِهُ عِلَّتَه لوقوعه على مِثالِه

أصلُ (الكاف) في جملة: ﴿كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾ للتَّشبيه، فهي اسمٌ بمعنى: (مِثْل)، وهي مُستعارةٌ هنا لِتَعليلِ التَّشبيه، فهي في معنى السَّببيَّة مع لزوم معنى التَّشبيه لها، أي: قاتِلوهم بسببِ قتالِهم لكم، فجاء بكاف التَّشبيه لِكونِ المُسبَّب يُشْبِه سَبَبَه، لوقوعه على مِثالِه، فلِمعنى التَّناظُر والمُماثَلة بينَهما رُبِطَ بالكاف[1].

بلاغة (ما) وأثرُها في المعنى:

الموصولُ الحَرفيُّ وُصلَةٌ معنويَّةٌ بينَ المصدر والفعل

المصدر المؤوَّل مِنْ (ما) ومدخولِها في قوله: ﴿كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ﴾ في محلِّ جرٍّ بالإضافة إلى الكاف، أي: مِثْلَ قِتَالِهم لكم، وفائدة (ما) في النَّظْم الجليل: الرَّبْطُ بينَ معنى المصدريَّة ومعنى الفِعليَّة، وإرادةُ مَدلُولَيْهِما معًا في التَّركيب؛ لِيُجْمَع بينَ ثُبوتيَّة المصدر بدلالته على معنى الحَدَث المجرَّد، وزَمَنيَّة الفِعل وحركَته المُتَجَدِّدة، فَتَركيبُ ﴿كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ﴾ تَوَالَى عليه معنيانِ في آنٍ؛ معنى المصدر بتأويل: (كقِتالِهم)، ولفظ الفِعل: ﴿يُقَٰتِلُونَكُمْ﴾، لِيُفيدَ امتزاجُ المعنيين معًا أنَّ قِتالَ المشركين للمسلمين أمرٌ ثابتٌ لن يتغيَّر، وهو مُؤذِنٌ بثُبوت العداوةِ والخُصومَة بينَ الفريقين، ويُفيدَ أنَّه أمرٌ مشهودٌ يَظهر في أعمالهم وأفعالهم ويتكرَّرُ منهم، ولو عَبَّر بالمصدر الصَّريح لضاقَ المعنى عن ذلك[2].

موقع جملة: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ﴾:

مَنْ حازَ مَعِيَّةَ اللهِ فلا يَضرُّه أحدٌ

جملة: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ معطوفةٌ على جملة: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾، وسيِّقَتْ بعدها للتَّثبيتِ والإعانة على ما أُمِروا

(1) ابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 10/188.

(2) السُّهيليّ، نتائج الفكر، ص: 180، 186، وابن القيم، بدائع الفوائد: 1/157، والسّمين الحلبي، الدُّر المصون: 5/559، وصافي، الجدول: 9/174.

به في شأنِ القِتال، فكأنَّه دَلَّهم على السَّببِ الذي يدفع عنهم الوَهَنَ والخوفَ، إذا باشروا ما هو مَظِنَّةُ ذلك، ولا يخفى ما في الابتداء بـ (اعلموا) مِن قرعِ الأسماعِ وإيقاظِ القلوب؛ للانتباه إلى مضمون ما سَيُلَقى بعدَه؛ إيذانًا أنَّ الوعدَ بالمعيَّة أمرٌ عظيم يجب الاهتمام به والإصغاء له[1].

فائدةُ استِهلال الجملةِ بِفعل اليقين:

مَعيَّةُ اللهِ الخاصَّة مشروطةٌ بالعِلْم والعمل

افتَتَحَ الكلامَ بقوله: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ﴾ تأكيدًا لحصولِ المعيَّة المذكورة متى تحقَّقَ شرطُها، وإيذانًا بأنَّ تلك المعيَّةَ هي مَعيَّةُ تأييدٍ ونَصرٍ ومعونةٍ خاصَّة، فلا ينبغي أنْ يُرتابَ فيها، وإيماءً إلى أنَّ تلك المعيَّة حاصِلةٌ بشرطِها مِنَ اليقينِ والعِلم، كما هي حاصلة بشرطها مِنَ التَّقوى، فكأنَّه جعل شرطين للمعيَّة؛ الأوَّل: العِلْمُ واليقين، والثَّاني: العمَلُ بالتَّقوى[2].

دلالة إطلاق المعيَّة، وعدمُ تعيينِ مَجالِها:

التَّقوى هي أشرفُ الأحوال وأثْمَنُ المكاسِب

تذييلُ الآية الكريمةِ بمعية اللهِ لأهل التقوى منبَهَةٌ للحرص على استعمالِ تقوى الله في سرِّكم وعلنِكم وعندَ القيامِ بطاعته، خصوصًا وقت قتالِ الكفارِ؛ فإنه في هذه الحالِ ربما تركَ المؤمنُ العملَ بالتقوى في معاملةِ الكفارِ الأعداءِ المحاربين[3]، إلَّا أنَّ السِّياقَ الكريم لم يُحدِّد مجالَ المعيَّة، فلم يقل: اللهُ معَ المتَّقين في أيِّ شيء؟ أو أيِّ زمن؟ أو في أيِّ شأن؟؛ ليُفيدَ العمومَ في كلِّ الأحوال، وللدّلالةِ على أنَّ الأمر بالتَّقوى أعمُّ مِنَ الأحداث والشُّؤون، فهي حالٌ مأمور بها في كلِّ وقت، وتُجْنَى آثارُها الطَّيِّبةُ في كلِّ شأن[4].

(1) أبو السُّعود، إرشاد العقل السَّليم: 4/64، وابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 10/188.
(2) الآلوسيّ، روح المعاني: 5/285، وابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 10/188.
(3) السعدي، تيسير الكريم الرحمن، ص: 192.
(4) الآلوسيّ، روح المعاني: 5/285.

بلاغةُ وَضْعِ المُظْهَر موضِعَ المُضمَر:

لو اطَّرَد الكلامُ على سياقِه لجَرى على ضمير الخطاب، فيُقال: (وقاتلوا المشركين كافَّة كما يقاتلونكم كافَّة واعلموا أنَّ الله معكم)، ولكنَّه عَدَل عن الضَّمير للاسم الظَّاهر (المتّقين)، لوجوه؛ الأوَّل: لإجراء وَصْفِ التَّقوى في الكلام مَدْحًا لهم بها، فكأنَّه يَشْهَد لهم بالتَّقوى. الثَّاني: تحريضُ القاصرين عن هذا الوصف أن يَنهضوا ويتَّقُوا ويفوزوا بمضمون الوعد؛ ليستأهِلوا معيَّةَ الله. الثَّالث: لقطعِ تَوَهُّم المُحاباةِ بينَ الله وخَلْقِه، فلو قال: (واعلموا أنَّ اللهَ معَكُم) لأوهَمَ أنَّ المعيَّةَ قد تحصُل بغير شرطِها مِنَ العمل، فلمَّا قال: ﴿مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾، عُلِمَ أنَّ المعيَّةَ لها شَرْطٌ ينبغي أنْ يُعلَمَ ويُعمَل به، فلو قال: (معكم) لخلا التَّركيب عنِ الشَّرط، وأيضًا: لمَّا قال: ﴿مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾، دَلَّ على أنَّ المُمْتَثِلَ منهم فقط بمضمون الأوامر السَّابقة في قوله: ﴿فَلَا تَظْلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾، وقوله: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾ هو المُتَّقي الذي يستحِقُّ المعيَّةَ، ومَن لم يمتثِل ويعمل فليس بمُتَّقٍ ولا مَستَحِقٍّ للوعد. الرَّابع: لإجراء هذا التَّركيب: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ مجرى المَثَلِ السَّائر، والقانونِ المُطَّرِد الذي يَعُمُّ الأحوالَ والظُّروفَ، ولا يَختَصُّ بواقعٍ مُعيَّن أو حالةٍ مُحدَّدة، بل يَعْمَلُ في كلِّ واقعٍ وَوَضْعٍ، ولو قال: (واعلموا أنَّ اللهَ معَكُم) لم يُفِد هذا العُمُومَ، ولم يَجرِ مَجْرى السُّنَّةِ الثَّابتة[1].

المُتَّقونَ هُمُ الرَّابِحون

❁ الفُروقُ المُعْجَمِيَّةُ:

العِدَّة والعَدَد:

العِدَّةُ هي الشَّيءُ المعدود، والعَدَدُ: هو الوَحَداتُ الرَّقْمِيَّةُ التي تُحسَبُ بها الأشياءُ وتُحصَى أفرادُها، وهذه الوَحداتُ هي المكَوِّنَةُ

العِدَّةُ: هي عَدَدُ الأعيان، والعَدَدُ: الوَحَداتُ الرَّقْمِيَّةُ التي تُحسَبُ بها

(1) أبو السُّعود، إرشاد العقل السَّليم: 4/64، والآلوسيّ، روح المعاني: 5/285، وابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 10/188.

مِنَ الآحاد والعَشَرات والمئات...، والفَرْقُ بينَهما كالفَرْقِ بينَ الميزانِ والموزون، والعِدَّة لا تُطلَقُ على العَدَد إلَّا إذا اقترنَ بها الشَّيءُ المعدودُ، فيقال: عِدَّةُ الشُّهور، يعني: عددَ الشُّهور، فهي عَدَدٌ مَلحُوظٌ فيه ذاتُ الشَّيءِ المعدود ومعناه، فلا تُطْلَق على العَدَد مِن غير إضافة، وأمَّا العَدَد: فيأتي مُجرَّدًا ومُضافًا، وحاصل ذلك: أنَّ العِدَّة هي الشَّيءُ بعدَ عَدِّه، ولا تُقالُ قبل العَدِّ، والعَدَد: المعيار في قِياس ذلك[1].

(1) ابن فارس، مقاييس اللُّغة، والرَّاغب، المفردات، وابن منظور، اللِّسان، والسّمين الحلبي، عمدة الحفاظ، وجبل، المعجم الاشتقاقيُّ: (عدد).

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد السابع عشر، سورة التوبة من الآية 23 إلى الآية 86
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1445هـ - 2024م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2024م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد السابع عشر، سورة التوبة من الآية 23 إلى الآية 86 [إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2024.
مج. 17 ، 808 صفحة؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-768-14-2
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 17 : المجلد السابع عشر، سورة التوبة من الآية 23 إلى الآية 86.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن- ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-768-14-2
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-4716310 بتاريخ 2024/01/24م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»